

وسائل الشيعة

[26] 5 - باب استحباب صلاة ألف ركعة في كل يوم وليلة، بل في كل يوم وفي كل ليلة من شهر رمضان وغيره مع القدرة (10031) 1 - محمد بن الحسن باسناده عن علي بن حاتم، عن محمد بن جعفر المؤدب (1)، عن محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن الحسين، عن النضر بن شبيب، عن جميل بن صالح، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إن استطعت أن تصلي في شهر رمضان وغيره في اليوم والليلة ألف ركعة فافعل، فإن عليا (عليه السلام) كان يصلي في اليوم والليلة ألف ركعة. (10032) 2 - وبأسناده عن الحسين بن سعيد، عن القاسم، عن علي بن أبي حمزة قال: دخلنا على أبي عبد الله (عليه السلام) فقال له: أبو بصير: ما تقول في الصلاة في رمضان؟ فقال له: إن لرمضان حرمة وحقا لا يشبهه شيء من الشهور، صل ما استطعت في رمضان تطوعا بالليل والنهار، وإن استطعت في كل يوم وليلة ألف ركعة فصل، إن عليا (عليه السلام) كان في آخر عمره يصلي في كل يوم وليلة ألف ركعة، الحديث. ورواه الكليني عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد (1). أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في أعداد الصلوات في عدة أحاديث (2). الباب 5

فيه حديثان 1 - التهذيب 3: 61 / 209، الاستبصار 1: 461 / 1794، وأورده في الحديث 2 من الباب 30 من أبواب أعداد الفرائض. (1) في نسخته: المؤذن (هامش المخطوط). 2 - التهذيب 3: 63 / 215، والاستبصار 1: 463 / 1798، وأورده قطعه منه في الحديث 1 من الباب 30 من أبواب أعداد الفرائض، وذيله في الحديث 4 من الباب 7 من هذه الأبواب. (1) الكافي 4: 154 / 1. (2) تقدم في الباب 30 من أبواب أعداد الفرائض ويدل على بعض المقصود في الحديث من

= (*) _____